mroftalp htehaB ni knil muideM

هل مصطلح " نقض العلة " استخدمه الأصوليون القدامى ؟

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. هذا سائل يسأل يقول هل مصطلح نقض العلة استخدمه الاصوليون القدامى؟ وهل التسمية هذه عليها ملاحظات؟ وهل يمكن ان يسمى سؤال النقد احسن الله اليكم. الله اعلم ما ادري عن هذا ما ادري مسألة هل من استخدمه يعني الاصول - 00:00:00

دولي قدامى المقصود بكلمة النقض العلة يعني هذه موجودة يسمونها النقد يسمونها النقد بمعنى انك تنقض علة الخصم حينما يتنازل اثنان في مسألة من المسائل فيقول احدهما العلة كذا فيورد عليه - 00:00:20

الذي يخالفه علة خالية من الحكم. فيرد عليه ويسمونه احيانا الكسر. يسمونه من نواقض العين الكسر بمعنى ان يقول مثلا احد المتخاصمين العلة كذا فيرد عليه مسألة او صورة فيها نفس العلة هو لا يقول بها. هو لا يقول بها. ربما يردوا عليه بالتخصيص مثل مثلا صوم رمضان - 00:00:36

يجب فيه النية يجفن فلو فلو انه صام بغير نية لقيل صوم عرى من اوله عرى اوله من نية فلم يصح الصوم فلم يصح الصوم فيورد عليه يورد عليه مثلا ولد يقال طيب. صوم التطوع عندكم انه يصح ولو عرى من نية. من اول الليل - 00:01:05

يعني تصححون ان يصوم هذي صورة وجد التعليل فيها وهو ان عن نية غير موجودة وانكم تصححون الصوم. وانتم تبطلونه في سورة الفرق تقول لو لم ينوي فان الصوم لا يصح. فيرد عليه يقول نحن قلنا - 00:01:33

بصحة صوم التطوع لانه ورد حديث صحيح في تخصيص هذه السورة وتخصيص العلة بالنص جائز اتفاقا لكن تخصيصها بالرأي خلافات في الرأي. مثل مثلا حينما يقول الحنفي مثلا ان الخل مزيل - 00:01:53

للاثر والعين كالماء الذي يزيل النجاسة يزيل اثرها وعينها. يزيل اثرها وعينها. اه فيقول ان الخل يزيل الاثر والعين فيكون مطهرا كالماء فيورد عليه مثلا المالكي فيقول الدهن ايضا يزيل الاثر والعين وانت لا تقول به وانت لا تقول به فبطلت علته - 00:02:13

بطلت علة كاذب. لكن هذه يعني تكون احيانا ردود والعبرة على الدليل والعبرة بالدليل. فالاصل ان ازالة النجاسة اذا زال اثرها وعينها فما كان ابلغ ازالة من الماء فانه آآ فانه فان له حكم الماء او - 00:02:37

قد يكون ابلغ منه فمن خالف واثبت الحكم في صورة ونقظه او لم يقل به في صورة مع وجود العلة هذا تناقظ هذا تناقظ فيلزمه ان يطرد الدليل لوجود العلة في - 00:03:01

كل محل من المحلات او ان يتناقض. نعم - 00:03:17